

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٠٨ لسنة ١٩٦٤

بربط ميزانية مجلس محافظة المنوفية
لسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعدل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعديلة له

وعدل القرار الجمهوري رقم ٢٠٢٠ لسنة ١٩٦٤ بربط ميزانية الخدمات
لسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥

وموافقة اللجنة الوزارية للادارة المحلية

قرار :

مادة ١ — تقررت مصروفات ميزانية مجلس محافظة المنوفية لسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥ بمبلغ ٦٦,٣١٣,٥٠٨ ج (ستة ملايين وثلاثمائة
وثلاثة عشر ألفاً وخمسمائة وخمسين جنيهات) وذلك وفقاً للجدول
حرف (أ) المرافق .

مادة ٢ — تقررت إيرادات ميزانية مجلس محافظة المنوفية لسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥ بمبلغ ٦٦,٣١٣,٥٠٨ ج (ستة ملايين وثلاثمائة وثلاثة عشر ألفاً
وخمسمائة وثمانية وسبعين جنيهات) وذلك وفقاً للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ — لا يجوز إتفاق أكثر من ٨٥٪ من اعتمادات الباب
الثالث إلا بقرار جمهوري .

مادة ٤ — يسمح للجهات التي تحقق خفضاً في تكاليف استهاراتها أن
تستخدم الوفر الناتج عن ذلك لزيادة استهاراتها العينية وذلك في حدود
١٠٪ من استهاراتها الأساسية وفقاً لإمداد الخطة .

مادة ٥ — لجنة الوزارة للادارة المحلية سلطة نقل الوظائف
والأعارات من ميزانية الديوان العام لوزارات الخدمات إلى المحافظات
وبالعكس ولوزير الادارة المحلية هذه السلطة بالنسبة لوزارته .

مادة ٦ — لوزير الادارة المحلية سلطة نقل الوظائف والأعارات
من محافظة إلى أخرى بعد اتفاق مع الوزير المعني .

مادة ٧ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ربيع الأول سنة ١٩٨٤ (٢٦ مولى سنة ١٩٩٤)

رجمال عبد الناصر

ميزانية السنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥

مجلس محافظة المنوفية

جدول حرف (أ) المصروفات

تقديرات سنة

١٩٦٣ ١٩٦٤

جنيه جنيه

٣٩٩٤٣٨٩ ٣٨٠٧٥٦٢

١٠١١٦٨٠ ٨٩٩٦٢٢

٨٧١٨٤٥ ٦٧٧٢٩٤

٤٣٥٥٩٤ ٣٦٥٢٥

٦٣١٣٥٠٨ ٥٧٤٩٦٨٨

ميزانية السنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥

مجلس محافظة المنوفية

جدول حرف (ب) الإيرادات

تقديرات سنة

١٩٦٣ ١٩٦٤

جنيه جنيه

٢١٨٥٠٠ ٢٥٨٠٠

٩٨٠٠ ٩٦٠٠

٣١٠٠ ٦٤٠

١٤٧٠٠ ٧٥٠٠

٥٠٠ ١٠٠

١١٧٠٠ ٧٠٠

٦٣٤٥٠ ٥٨٧٠

١٩٦٥٥٠ ٣١٧٥٧٠

٦٠٠ ٢٧٠

٤٢٠٠ ٤٠

٧٨١٤٠٠ ٨١٦٦١٠

٥٥٣٢١٠١ ٤٩٣٣٠٧٨

٦٣١٣٥٠٨ ٥٧٤٩٦٨٨

الجملة ...

إعانته من ميزانية الدولة ...

الجملة ...